**قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ( ٧ ) لسنة ٢٠١٥**

**بتاريخ ١/٢/ ٢٠١٥**

**بشأن قواعد و إجراءات تعامل ممثلى أعضاء مجلس إدارة شركة الإيداع والقيد المركزى والعاملين بها وأزواجهم وأولادهم القصر فى الأوراق المالية**

**مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية،**

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما؛

وعلى قانون الإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية الصادر بالقانون رقم (٩٣) لسنة ٢٠٠٠ ولائحته التنفيذيه؛

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩١) لسنة ٢٠٠٩ بالاحكام المنظمة للبورصة المصرية وشئونها المالية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٢) بتاريخ ١ /٢ /٢٠١٥؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

يحظر على ممثلى أعضاء مجلس إدارة شركة الإيداع والقيد المركزى والعاملين بها وأزواجهم وأولادهم القصر التعامل فى الأوراق المالية إلا بعد موافقة مجلس إدارة الشركة والحصول على عدم ممانعة الهيئة وذلك وفقاً للقواعد والإجراءات الواردة بهذا القرار.

ومع عدم الإخلال بكافة قواعد وإجراءات التعامل فى الأوراق المالية، يحظر على الأشخاص المشار اليهم بالفقرة السابقة التعامل على أوراق مالية توافرت لديهم أو لدى شركة الإيداع والقيد المركزى معلومات أو بيانات بشأنها غير معلنة أو غير متاحة لسائر المتعاملين بالسوق من شأنها التأثير على أسعار هذه الأوراق المالية.

**(المادة الثانية)**

فى تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالالفاظ والعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها:

الهيئة العامة للرقابة المالية
مكتب رئيس الهيئة
٤٦٠٧٦



٢٠ ش عماد الدين – القاهرة – مصر
تليفون: ٢٧٧٣٧١٢٣ (٢٠٢+)
فاكس: ٢٥٧٤١٠٠٠ (٢٠٢+)
صندوق بريد: ٦١٨ – الرمز البريدي: ١١١١١
البريد الإلكتروني: info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت: www.efsa.gov.eg

الأشخاص المعنيين: الاشخاص الطبيعيين ممثلي أعضاء مجلس إدارة شركة الإيداع والقيد المركزي والعاملين بالشركة، بما فيهم الخبراء والمستشارين، وأزواجهم وأولادهم القصر.

الشركة: شركة الإيداع والقيد المركزي للأوراق المالية.

الهيئة: الهيئة العامة للرقابة المالية.

شركة الوساطة: شركات السمسرة، شركات تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية ، الشركات العاملة فى نشاط الوساطة والسمسرة فى السندات.

الأوراق المالية: الأسهم، السندات، صكوك التمويل، وثائق صناديق الاستثمار المقيدة بالبورصة.

## (المادة الثالثة)

تحدد الشركة إجراءات حصول الأشخاص المعنيين على موافقة مجلس إدارتها ، وكذا قائمة شركات الوساطة التى يجب على الأشخاص المعنيين التعامل من خلالها.

## (المادة الرابعة)

يلتزم الأشخاص المعنيين الراغبين فى التعامل فى الأوراق المالية بتقديم طلب إلى الهيئة للحصول على عدم ممانعتها على التعامل في الأوراق المالية مرفقاً به المستندات الآتية:

(أ) أسم الشخص بالكامل، ارتباطه بالشركة أو طبيعة عمله بها، الكود الموحد له ولأزواجه وأولاده القصر.

(ب) موافقة مجلس إدارة الشركة على تعامل كل شخص من الأشخاص المعنيين، متضمناً قيمة التعاملات السنوية لكل شخص.

(ج) ما يفيد إخطار الشركة بإسم شركة السمسرة المتعاقد معها، وصورة من العقد المبرم معها.

(د) تعهد بأن يقتصر تعامل كل شخص من الأشخاص المعنيين مع شركة السمسرة من خلال الشركة مباشرة.

(هـ) تعهد بعدم التعامل على الأوراق المالية إلا من خلال شركة سمسرة واحدة فقط من الشركات المشار اليها بالمادة السابقة، وتعهده بالإخطار الفورى للهيئة حال تغييرها.

(و) تعهد بإخطار الهيئة فور حدوث أى تغيير فى البيانات المشار اليها.

وفى جميع الأحوال يلتزم الاشخاص المشار اليهم بتجديد طلب الحصول على عدم ممانعة الهيئة كل سنة.

الهيئة العامة للرقابة المالية
مكتب رئيس الهيئة



٢٠ ش عماد الدين - القاهرة - مصر
تليفون: ٢٧٧٣٧١٢٣ (٢٠٢+)
فاكس: ٢٥٧٤١٠٠٠ (٢٠٢+)

صندوق بريد: ٦١٨ - الرمز البريدي: ١١١١١
البريد الإلكتروني: info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت: www.efsa.gov.eg

٤٦٠٧٦

**(المادة الخامسة)**

تلتزم الشركة بما يلى :

١. إمساك سجل تقيد به عمليات الشراء والبيع للأشخاص المعنيين متضمناً إسم من تم تنفيذ العملية لحسابه وتاريخ التنفيذ وكمية الأسهم وقيمتها والسعر الذى تم التنفيذ به.
٢. الاحتفاظ بملف كامل لكل متعامل من الأشخاص المشار إليهم يتضمن البيانات التفصيلية عن كافة تعاملاته فى الأوراق المالية والمستندات الدالة عليها.
٣. موافاة الهيئة بتقرير دوري ربع سنوية توضح به ما تكشف له من ملاحظات أو أخطاء تتعلق بهذه التعاملات.

**(المادة السادسة)**

تلتزم شركة الوساطة فى الأوراق المالية بعدم التعامل مع الاشخاص المعنيين إلا من خلال الشركة.

**(المادة السابعة)**

ينشر هذا القرار على الموقع الألكترونى لكل من الهيئة وشركة الايداع والقيد المركزي للأوراق المالية، ويعمل به إعتباراً اليوم التالي لتاريخ نشره، ويلغى أي حكم يخالف أحكامه.

رئيس مجلس الإدارة
شريف سامى

الهيئة العامة للرقابة المالية
مكتب رئيس الهيئة

٤٦٠٧٦



٢٠ ش عماد الدين - القاهرة - مصر
تليفون : ٢٧٧٢٧١٢٣ (٢٠٢+)
فاكس : ٢٥٧٤١٠٠٠ (٢٠٢+)
صندوق بريد : ٦١٨ - الرمز البريدي : ١١١١١
البريد الإلكتروني : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg